مجلة الحقوق والحريات
المجلد 10 ، العدد 01
2022 ، ص2175-2200

دور منظمة اليونسكو في حماية التراث الثقافي المادي في زمن النزاعات المسلحة-المسجد الأقصى نموذجا-

The role of UNESCO in protecting the tangible cultural heritage in times of armed conflict - Al-Aqsa Mosque as a model –

ط.د راوية بوالأنوار [1] منال بوكـورو [2]

(1) مخبر الدستور الجزائري والدراسات القانونية الإستشرافية
كلية الحقوق,جامعة الإخوة منتوري-قسنطينة1
rawya.boulanoar@student.umc.edu.dz

(2) كلية الحقوق,جامعة الإخوة منتوري-قسنطينة 1

(3) مخبر الدستور الجزائري والدراسات القانونية الإستشرافية
manel.boukourou@umc.edu.dz

تاريخ الارسال:	تاريخ القبول:	تاريخ النشر:
2022/01/12	2022/04/05	2022/04/23

الملخـــــــص

تتناول هذه الدراسة دور منظمة اليونسكو في حماية الممتلكات الثقافية ذات الطابع الديني أثناء فترة الاحتلال الحربي وفق ميكانيزمات حمائية متنوعة كاتفاقيات اليونسكو وبعثاتها,وبالتحديد حماية المسجد الأقصى بالقدس القديمة من الممارسات الإسرائيلية الإجرامية بحق هذا الإرث الثقافي و الحضاري الكبير الذي علاوة على أنه أحد المكونات الرئيسية للهوية الثقافية و الدينية للشعب الفلسطيني فهو يمثل إرثا مشتركا للإنسانية جمعاء, و رمز من رموز الحضارة الإنسانية الخالدة, و أهم نتائج هذه الدراسة هو أن المسجد الأقصى موقع مقدس ومصدر توتر بين الفلسطينيين و الإسرائيليين منذ عقود ,كما أن الهدف الإسرائيلي من وراء الانتهاكات الإجرامية التهويديه المستمرة ضـــد حرمة المسجد الأقصى و التي تتزايد يوما بعد يوم هو محاولة هدمه و بناء الهيكل المزعوم مكانـــه.

الكلمات المفتاحية: - اليونسكو - التراث االثقافي - المادي – النزاعات المسلحة - المسجد الأقصى - الانتهاكات الإسرائيلية

المؤلف المرسل : راوية بوالأنوار

Abstract:

This study deals with the role of UNESCO in protecting cultural property of a religious nature, during the period of military occupation in accordance with various protection mechanisms such as UNESCO conventions and missions, specifically protecting Al-Aqsa Mosque in ancient Jerusalem from criminal Israeli practices against this great cultural and civilizational heritage, which in addition to being one of the main components of identity Cultural and religious people The Palestinian, as it represents a common heritage for all of humanity and a symbol of the eternal human civilization, and the most important results of this study is that Al-Aqsa Mosque is a sacred site and a source of tension between Palestinians and Israelis for decades, and the Israeli goal behind the ongoing criminal violations of Judaization against the sanctity of Al-Aqsa Mosque and Which is increasing day by day is the attempt to demolish it and build the alleged temple in its place.

key words: − UNESCO - cultural heritage - material - armed conflict - Al-Aqsa Mosque -Israeli violations

مقدمة:

تتزايد النزاعات المسلحة في العالم بوتيرة ضخمة سواء كانت دولية أو غير دولية مما ينجم عنها العديد من الضحايا و انتهاكات صارخة لقواعد القانون الدولي الإنساني و خاصة في المنطقة العربية مؤخرا كالعراق و سوريا و فلسطين.

لكن مع ارتفاع معدل حدوث النزاعات المسلحة ازداد إزهاق أرواح الملايين من البشر و استنزاف الطاقات و إبادة الحضارات و تدمير الممتلكات الثقافية للشعوب و التي تعتبر في أغلب الأحيان أكثر مجال مستهدف متعمد في النزاعات المسلحة.

و عليه حاول المجتمع الدولي أن يحافظ على الحد الأدنى من الحماية للممتلكات الثقافية باعتبارها أحد المتضررين جراء النزاعات المسلحة من خلال السعي لوضع منظومة قانونية دولية للتخفيف من ويلات الحروب اتجاهها , و في هذا السياق يظهر لنا دور منظمة اليونسكو في حماية المسجد الأقصى من الانتهاكات الإسرائيلية , باعتبار

أن هذا الأخير بالإضافة إلى أنه يعتبر من ضمن الممتلكات الثقافية الفلسطينية , فهو يعد أيضا بمثابة تراث مشترك للإنسانية.

و تأتي أهمية هذه الدراسة من خلال التأكيد على الاعتراف بحصانـــة الممتلكات الثقافية الدينية ,و المطالبة بكفالة حمايتها و صون قدسيتها, في إطار إبراز دور منظمة اليونسكو في حماية المسجد الأقصى من الاعتداءات الإسرائيلية الهمجية الهادفة إلى تهويده بصفة شاملة.

و عليه تقودنا هذه الدراسة إلى طرح الإشكالية التالية: ما مدى فعالية الآليات التي كرستها اليونسكو لحماية المسجد الأقصى كتراث ثقافي مادي من انتهاكات إسرائيل لقواعد القانون الدولي الإنساني ؟

و للإجـــابة على هذه الإشكالية اعتمدنا على المنهج الوصفي الذي يساعدنا في تحديد بعض المفاهيم التي تشتمل عليها دراستنا , كما اعتمدنا على المنهج التحليلي الذي من خلاله سنقوم باستعراض الآليات الحمائيه المكرسة من طرف منظمة اليونسكو لصالح المسجد الأقصى و تحليل مضمونها و إبراز مدى كفايتها في التصدي لإستراتجية التهويد المبرمجة ضد الأقصى, كما ارتأينا تناول هذه الإشكالية وفق مبحثين الأول بعنوان التراث الثقافي المادي المشمول بالحماية في القانون الدولي وصور انتهاكه في المسجد الأقصى أما المبحث الثاني بعنوان دور منظمة اليونسكو في حماية التراث الثقافي في المسجد الأقصى من الانتهاكات الإسرائيلية

المبحث الأول:التراث الثقافي المادي المشمول بالحماية في القانون الدولي وصور انتهاكه في المسجد الأقصى

يعد التراث الثقافي على اختلاف أنواعه و أشكاله مبعث فخر للأمم و اعتزازها,فهو بما يحمله من قيم ومعـــان دليل على العراقـــة و الأصالـــة والمعبر عن الهوية الوطنية بوصفها صلة بين ماضي الأمم وحاضرها[1],إلا أن هذا التراث الثقافي

1- ياسر هاشم عماد الهياجي,**دور المنظمات الدولية و الإقليمية في حماية التراث الثقافي و إدارته وتعزيزه**, ,مركز عبد الرحمان السديري ,السعودية, العدد الرابع والثلاثون,2016,ص 87.

يواجه في العديد من الدول جملة من المخاطر التي تهدد بقائه و استمراره كشاهد على الحضارة الإنسانية بمراحلها المختلفة,و هو ما يترجمه المسجد الأقصى وفق ما يتعرض له من انتهاكات إسرائيلية عدوانية.

المطلب الأول: مفهوم التراث الثقافي المادي وصور الاعتداء عليه في المسجد الأقصى

صعدت سلطات الاحتلال في القدس المحتلة من إجراءاتها التي تستهدف المسجد الأقصى هذا التراث الثقافي المادي و الساعية إلى تهويده ,حيث تقوم بممارسة سلسلة من المخططات الإجرامية بحق بيت المقدس في إطار عمليـــــة التشويه الثقافية التي تتعرض لها الهوية الفلسطينية .

الفرع الأول:مفهوم التراث الثقافي المادي و أنواعه

أولا:تعريفه

عرفت منظمة اليونسكو التراث الثقافي المادي بأنه ميراث المقتنيات المادية التي تخص مجموعة ما أو مجتمع لديه موروثات من الأجيال السابقة، وظلت باقية حتى الوقت الحاضر ووهبت للأجيال المقبلة.

يشتمل التراث الثقافي المادي على الآثار والمباني والأماكن الدينية والتاريخية والتحف من منشآت دينية وجنائزية كالمعابد والمقابر والمساجد والجوامع، ومبان حربية ومدنية مثل الحصون والقصور، والقلاع والحمامات، والسدود والأبراج، والأسوار، التي تعتبر جديرة بحمايتها والحفاظ عليها بشكل أمثل لأجيال المستقبل.

ثانيا:أنواع التراث الثقافي المادي

1 – تراث ثابت:كالمباني والمواقع الأثرية والنقوش و الرسوم الصخرية والمتاحف و المراكز التاريخية.

2 – تراث منقول:كالقطع الأثرية المتحفية و العملات والأختام المحفورة و اللوحات والرسوم و الصور المنحوته أو المنقوشة ..الخ[1] .

[1] - ياسر هاشم عماد الهياجي, المرجع السابق, ص 89.

الفرع الثاني: صور الاعتداء على التراث الثقافي المادي في المسجد الأقصى

أولا:تعريف المسجد الأقصى

يقع المسجد الأقصى المبارك في فلسطين و بالتحديد في مدينة القدس (الزاوية الجنوبية الشرقية من القدس القديمة على هضبة تسمى موريا) التي تحتوي على مقدسات إسلامية و أثارها مباركة تكسبها قدسية دينية [1], و المسجد الأقصى هو كامل المساحة المسورة الواقعة داخل البلدة القديمة بالقدس بشكل شبه مستطيل ,حيث تبلغ مساحته (144الف)م [2].

و للمسجد الأقصى عدة أسماء من بينها بيت المقدس و البيت المقدس, و لقد ورد ذكر المسجد الأقصى في القران الكريم بقوله "سبحان الذي أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي باركنا حوله لنريه آياتنا إنه هو السميع البصير"[2]

و يتكون المسجد الأقصى من مجموعة من الأبنية و القباب و المحاريب و المساطب و السبل و الآبار, أي حوالي 200 معلم تاريخي أهمها (قبة الصخرة المشرفة – الجامع القبلي – المصلى المرواني – الأقصى القديم – مسجد البراق – سبيل قايتباي – المدرسة الأشرفية)[3]

ويعتبر المسجد الأقصى أولى القبلتين وثالث الحرمين الشريفين بعد مكة المكرمة والمسجد النبوي في المدينة المنورة في السعودية , كما أنه أحد المساجد الثلاثة التي لا تشد الرحال إلا إليها,كما ورد ذلك في الصحيحين صحيح مسلم و صحيح البخاري , حيث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا تشد الرحال

1- حسن موسى , **القدس و المسجد الأقصى المبارك حق عربي و إسلامي عصي على التزوير**, مؤسسة باحث للدراسات , لبنان , 2010 , ص 68.

2- الآية 1 من سورة الإسراء.

3- عمر عبد الله معروف , **المدخل إلى دراسة المسجد الأقصى المبارك** , الطبعة الأولى ,دار العلم للملايين ,لبنان,2009,ص ص 27-28 .

إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام و مسجدي هذا(المسجد النبوي و المسجد الأقصى "[1]

ثانيا:خصائص المسجد الأقصى

الأماكن الدينية هي أماكن مقدسة تستلهم فيها الرموز و العلامات الثقافية المعبرة عن قدرة الله و تشيد لتعبر عن السمو الروحي بداخلها , و من بينها المسجد الأقصى المبارك الذي يتربع على جملة من الخصائص المميزة و هي :

1– يعتبر المسجد الأقصى من بين الممتلكات الثقافية الدينية الثابتة ذات الأهمية الكبرى لتراث الشعوب [2].

2 – يندرج في إطار حماية الممتلكات الثقافية الفلسطينية في ظل الاحتلال الحربي الإسرائيلي تحت مظلة القانون الدولي الإنساني [3].

3 – أحد أكبر و أهم المساجد الثلاثة في العلم بعد الحرم المكي والمسجد النبوي في لمدينة المنورة بالسعودية.

4- يخضع ويسير من طرف دائرة أوقاف القدس الأردنية ,فهي المشرف الرسمي على المسجد الأقصى و أوقاف القدس بموجب القانون الدولي.

5- يعتبر المسجد الأقصى جزء لا يتجزأ من مدينة القدس , و مدينة القدس القديمة مسجلة رسميا ضمن لائحة التراث العالمي المهدد بالخطر لدى منظمة الأمم المتحدة للتربية و العلوم و الثقافة (اليونسكو) عام 1982,ونظرا لأهميته فهو يعتبر من المقدسات الإسلامية العالمية و التاريخية الهامة و جزء من التراث الثقافي العالمي ليس للمسلمين

1- وردة طيبي , **المسجد الأقصى المبارك و القانون الدولي الإنساني** ,مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية و السياسة,جامعة محمد بوضياف,المسيلة,المجلد الثاني, العدد التاسع, 2018,ص910.

2- المادة 1 من إتفاقية لاهاي 1954 المتعلقة بالحماية الدولية للممتلكات الثقافية أثناء النزاعات المسلحة.

3- سلوى أحمد ميداني المفرجي , **الحماية الدولية للممتلكات الثقافية أثناء النزاعات المسلحة**,دار الكتب القانونية,مصر,2011,ص 20.

فقط بل للبشرية جمعاء ,و هو يتمتع بما تتمتع به الممتلكات الثقافية من حماية خاصة في القانون الدولي الإنساني [1]

6 - يصنف المسجد الأقصى ضمن الممتلكات الثقافية الدينية المقدسة و الذي نعني به الممجد و المبارك لأنه هناك نوعين من الممتلكات الدينية منها العادية و المقدسة [2]

ثالثا: الوضع القانوني الدولي للمسجد الأقصى

وقع المسجد الأقصى بيد اليهود بعد حرب جوان 1967,على إثر الاحتلال الإسرائيلي للقدس الشرقية و لبقية الأراضي الفلسطينية بأكملها , و بموجب قرار تقسيم فلسطين رقم 181 الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 1947/11/29 تم وضع نظام للإدارة الدولية لمدينة القدس نظرا لإحتوائها على أماكن مقدسة للمسلمين و المسيحيين و اليهود.

تعد مدينة القدس وفقا للمعايير و القوانين الدولية منطقة محتلة ,و ليست بأي شكل من الأشكال جزءا من دولة الاحتلال الإسرائيلي [3].

يشمل النظام الدولي مدينة القدس بأكملها , بما فيها من أحياء قديمة و حديثة القرى المحيطة بها و تم تحديد مشتملاتها في خريطة ألحقت بقرار التقسيم السابق الذكر,حيث تقرر فيه أن القدس تحت السيادة الجماعية للأمم المتحدة , و يكون مجلس الوصاية مسؤولا عن إدارتها و يعين مجلس الأمن حاكما للمدينة المقدسة يعاونه مجلس تشريعي يتكون من أربعين عضوا , و توضع القدس في حالة حياد دائم , لكن النظام الدولي للقدس لمن يرى الحياة , و بيان ذلك أن مجلس الوصاية قد كلف بوضع مشروع لهذا النظام تمهيدا لعقد إتفاق دولي بشأنه , لكن هذا المشروع تعذر إقراره بواسطة الجمعية العامة , نتيجة لمعارضة كل من البلاد العربية و إسرائيل لتدويل القدس , فبقي التدويل معطلا , و ظل القسم القديم من القدس , و هو الجزء الذي

1- وردة طيبي , المرجع نفسه ,ص 912.

2- عبد الرزاق وادفل,**الحماية القانونية للممتلكات الثقافية أثناء النزاعات المسلحة**,مذكرة ماجستير,كلية الحقوق,تخصصقانون دولي جنائي,جامعة العربي بن مهيدي,أم البواقي,2011,ص29.

3- محمود الحنفي, **بطاقات قانونية حول الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967**,مكتبة فلسطين للكتب المصورة,فلسطين,2014,ص 55.

يحتوي على الأماكن المقدسة تحت وصاية الأردن , أما القسم الحديث فقد إحتلته إسرائيل مند سنة 1948.

إن القدس اليوم تقسم إلى قسمين هما القدس الغربية أو الجديدة و يحتلها اليهود و يعتبرونها عاصمة لهم مع أن معظم أحيائها كانت عربية , و معظم القرى حولها والملحقة بها قرى عربية و 98٪ من أملاكها و أراضيها للعرب , والقدس الشرقية أو القديمة وهي تابعة لوزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية للمملكة الأردنية , و هذا لاعتبار القدس الشرقية تمتاز بوجود المقدسات الدينية الإسلامية و المسيحية و نخص بالذكر المسجد الأقصى المبارك و كنيسة القيامة[1],وهذا بموجب معاهدة السلام الأردنية الإسرائيلية و المعروفة بمعاهدة وادي عربة عام 1994 ظل المسجد الأقصى تحت وصاية الحكومة الأردنية بصفتها الوصية على القدس الشرقية و خدمة المسجد الأقصى و الأوقاف الإسلامية فيها.

رابعا: أبرز مظاهر الاعتداءات الإسرائيلية الموجهة ضد المسجد الأقصى

تعرض المسجد الأقصى مند إحتلاله ووقوعه تحت الاحتلال الإسرائيلي عام 1967 م إلى أخطار و اعتداءات كثيرة [2], كل هذا في إطار انتهاكات تهويدية التي تعتبر جزء من مخطط حكومي إسرائيلي لتغيير الوضع الديني و التاريخي للمسجد و التدمير الفعلي للمعتقدات و الأفكار و فيما يلي أبرز هذه الاعتداءات المصنفة إلى صنفين:

1 – الاعتداءات المباشرة الإسرائيلية على المسجد الأقصى :

أ - **حريق المسجد الأقصى**: بتاريخ 1969/08/21 اقتحم الإرهابي دينيس روهان ساحات المسجد الأقصى و تمكن من إضرام النار فيه[3], حيث تم حرق الجامع القبلي الذي سقط سقف قسمه الشرقي بالكامل , كما احترق منبر نور

1- وردة طيبي,المرجع السابق, ص 916.

2- اللجنة الإعلامية لمؤسسة الأقصى,**المسجد الأقصى المبارك إعتداءات ومخاطر(1967-2005)**,مؤسسة الأقصى لإعمار المقدسات الإسلامية,2005, ص 3.

3- اللجنة الإعلامية لمؤسسة الأقصى , المرجع نفسه, ص 5.

الدين زنكي الذي أمر ببنائه قبل تحرير المسجد من الصليبيين , وقام صلاح الدين الأيوبي بوضعه داخل المسجد بعد التحرير و الجناح الشرقي من المسجد المعروف جامعة عمر, فيما أصاب التلف العمودين الموصلين من ساحة القبة إلى المحراب و القوس المحمول عليهما و الجدار الجنوبي , كما أتت النيران على ثمان و أربعين نافذة من النوافذ الفريدة بصناعتها و أسلوب الحفر عليها الذي يمنع دخول الأشعة المباشرة إلى المسجد [1].

كما دبر المتعصبون اليهود عدة مؤامرات و قاموا بعدة محاولات لتفجير المسجد الأقصى وخاصة زعيم حركة كاخ العنصرية الحاخام المقبور مئير كاهانا [2].

ب - **المستوطنات اللاشرعية**:وهـــذا عبر الجهود الحثيثــة من طرف قوات الاحتلال لطرد الفلسطينيين المحاديـــن للمسجـــد الأقصى ليحـــل محلهم مستوطنون بناءا على معتقدات دينية في إطار حركة تهويد مبرمجة لا نهاية لها حيث ترى الأدبيات الصهيونيــة في المستوطنات مرتكزا أساسيا لإستراتجيـــة السيطرة الديمغرافيـــه و السيطرة على الأرض, و تطويق المسجد الأقصى من كل الاتجاهات و فرض سياسة الأمر الواقع مخالفة بذلك قواعد القانون الدولي3, و بتاريخ: 2004/02/08 جمعية "إلعاد "الاستيطانية تستولي بالقوة على 16 منزلا في قرية سلوان المحاذية للمسجد في حملة لتهويد محيط المسجد الأقصى المبارك.

ج- **الحفريات في المسجد الأقصى**:تواصلت الجرائم الإسرائيلية البشعة في القدس الشريف ضد المقدسات الدينية من خلال عمليات الحفر و التنقيب بالقرب من المسجد الأقصى و المساحات و الأماكن المحيطة به, حيث شرع

1- وردة طيبي,المرجع السابق, ص 922.

2- حسن موسى , المرجع السابق, ص 76.

3- حكيم العمري,**الإستيطان الإسرائيلي في الأراضي المحتلة- دراسة في أحكام القانون الدولي العام 2018**,الطبعة الأولى,المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتجية و السياسية و الاقتصادية,ألمانيا,2019,ص 7.

اليهود منذ احتلالهم القدس عام 1967 بالحفريات تحت المسجد الأقصى بحثا عن أي أثر لما يسمى بهيكل سليمان المزعوم.

حيث بدأت أولى الحفريات بعد حرب 1967 بهدم حي المغاربة الملاصق لحائط البراق في الجهة الغربية من المسجد الأقصى , و جعل باب المغاربة مدخلا لجنود الاحتلال الإسرائيلي و المستوطنين إلى ساحات المسجد [1], و بتاريخ 31/08/1981 أدى استمرار الحفريات بالمسجد الأقصى إلى تصدع خطير بالأبنية الإسلامية الملاصقة للسور الغربي , و بتاريخ 1988/07/02 حفرت وزارة الأديان الإسرائيلية نفقا بالقرب من باب الغوانمة [2] , و بتاريخ 1997/01/28 تواصلت الحفريات الإسرائيلية من الجنوب الغربي للمسجد الأقصى باتجاه الغرب بارتفاع 9-6أمتار,و بتاريخ2000/12/07 سلطات الآثار الإسرائيلية تضاعف عمليات الحفرتحت المسجد الأقصى مستخدمة في ذلك أحدث آلات الحفر و أسرعها بالإضافة إلى مواد تذويب الأتربة[3], وفي سياق أخر صرح رئيس الوزراء الفلسطيني محمد أشتيه بأن دائرة الآثار الإسرائيلية تعتزم إجراء توسعة جديدة في النفق الواقع أسفل حائط البراق (الحائط الغربي للمسجد الأقصى) بعمق يمتد إلى أسفل "حوش الشهابي" و"حمام العين" و"باب المجلس"، وصولا إلى فتحة نفق يقع في الجهة الغربية الواقعة في منطقة المدرسة العمرية (جميعها في القدس القديمة), و بتاريخ 2004/02/15إنهار جزء بمساحة 100 متر من الطريق المؤدي إلى باب المغاربة أحد الأبواب الرئيسية للمسجد الأقصى بسبب أعمال الحفريات التي تقوم بها السلطات الإسرائيلية و قيامها بإزالة الأتربة المتساقطة و جزء من الجدار دون مراعاة تضمنها لأثار إسلامية.

1- وردة طيبي,المرجع السابق, ص 922.

2- أول أبواب السور الغربي للمسجد الأقصى من جهة الشمال,وهو باب صغير نسبيا مدخله مستطيل,ويسمى أيضا باب درج الغوانمة و باب بني غانم,وهذه الأسماء الثلاثة نسبة إلى حارة الغوانمة الواصل إليها,و الغوانمة عائلة يعتقد أنها وصلت القدس مع صلاح الدين الأيوبي.

3- اللجنة الإعلامية لمؤسسة الأقصى, المرجع السابق, ص6.

و نظرا لانتشار الحفريات تحت المسجد الأقصى باتجاهات مختلفة و مراحل متعددة و مستمرة حتى الآن فهي أصبحت تهدد أساساته بالانهيار في أي لحظة[1].

د - **مصادرة ممتلكات المسجد الأقصى و تشويهها:**تواصل سلطات الاحتلال حملتها الزاحفة نحو تهويد الأقصى ضمن إجراءات تتنافى و مقتضيات القواعد القانونية الدولية , و باعتبار المسجد الأقصى موقع مقدس و مصدر توتر بين الفلسطينيين و الإسرائيليين مند عقود, فلقد قامت هذه الأخيرة بشتى المحاولات لأجل السيطرة على المسجد الأقصى , فبتاريخ 1967/06/7 صادرت السلطات الإسرائيلية إثر احتلالها للجزء الشرقي من القدس عام 1967 مفاتيح باب المغاربة ولم تعدها حتى الآن , بحيث يعد باب المغاربة أقرب أبواب الأقصى للمصلين من بلدة سلوان جنوب المسجد في القدس المحتلة، وكان يستخدمه المصلون على الدوام، لكن إغلاقه أمامهم باعد المسافات بينهم وبين المسجد بعد أن كان يستغرق قطعها دقائق معدودة مشيا على الأقدام ويقع الباب في السور الغربي للمسجد الأقصى، كما يتشابه في اسمه مع باب سور القدس الغربي، وهو واحد من 15 بابا للأقصى سلب الاحتلال مفاتيحها إبان احتلال المسجد، لكنه أرجع لاحقا جميع المفاتيح باستثناء مفتاح باب المغاربة،الذي بقي معه حتى يومنا هذا يفتحه لمن شاء و متى شاء [2]

و بتاريخ 2000/07/16 واصلت دائرة الآثار الإسرائيلية إلى إزالة ملامح القصور الأموية جنوب المسجد الأقصى المبارك[3].

هـ- **تشييد المنشآت و المرافق الإسرائيلية حول المسجد الأقصى:**في إطار المساعي الإسرائيلية لتشويه حرمة المسجد الأقصى من خلال بناء و إقامة مباني يهودية الأصل حوله تجسد مضمون الهدف الإحتلالي , فلقد عمدت هذه الأخيرة بتاريخ 2001/04/18 إلى إقامة متحف يهودي قرب المسجد

1- وردة طيبي,المرجع نفسه, ص 922.

2- اللجنة الإعلامية لمؤسسة الأقصى, المرجع السابق, ص4.

3- اللجنة الإعلامية لمؤسسة الأقصى, المرجع نفسه, ص13.

الأقصى المبارك في محاولة جديدة لتبرير إحتلال المدينة القدسية و دعم الإدعاءات الإسرائيلية بشأن الأقصى, و يعرض في هذا المتحف مجسم تصويري للهيكل مكان المسجد الأقصى المبارك[1], و كخطوة تمهيدية نحو هدم المسجد الأقصى قامت سلطات الاحتلال الإسرائيلي بتمويل مشترك من منظمات و مستوطنين و جهات متطرفة تابعة لها ببناء كنيسا يهوديا باسم كنيس الخراب على أنقاض أحد المساجد العتيقة و مجاور مباشرة للمسجد الأقصى المبارك و هذا يعد خرقا جسيما للقانون الدولي و القانون الدولي الإنساني[2] ,و بتاريخ 2004/02/09 قام مجموعة من المتطرفين اليهود بتحطيم أعمدة رخامية أثرية بالقرب من المتحف الإسلامي داخل ساحة المسجد الأقصى يعود تاريخها إلى العصور الإسلامية القديمة[3],كما سمحت السلطات الإسرائيلية ببناء كنائس عند أسوار المسجد الأقصى كنكيس المدرسة التنكزية و أسفل منه كقنطرة ويلسون و في محيطه ككنيستي خيمة إسحاق و كنيسة هوفير كل هذا من أجل إضفاء الطابع اليهودي و تسهيل عمليات اقتحام المسجد[4]

2 – الاعتداءات غير المباشرة الإسرائيلية على المسجد الأقصى

أ - منع الأذان عبر مكبرات الصوت :لم تتوقف الحملات الإسرائيلية الشرسة و الخطط الممنهجه لإكمال تهويد القدس و كامل فلسطين على الحفريات و المستوطنات و غيرها بل تجاوز ذلك إلى إصدار قرارات عنصرية تهدف إلى محاربة الهوية الإسلامية للشعب الفلسطيني و تكريس يهودية الأرض و من بينها قرار منع الأذان عبر مكبرات الصوت الذي صادقت عليه اللجنة الوزارية للتشريعيات في الحكومة الإسرائيلية في 2016/11/13 ,حيث

1 -اللجنة الإعلامية لمؤسسة الأقصى, المرجع نفسه, ص18.

2- وردة طيبي,المرجع السابق, ص 925.

3- اللجنة الإعلامية لمؤسسة الأقصى, المرجع السابق, ص31.

4- محسن صالح,**معاناة القدس والمقدسات تحت الاحتلال الإسرائيلي**,مركز الزيتونه للدراسات والإستشارات,بيروت,لبنان,2011,ص 21.

حظي المنادون بمنع الأذان بتأييد كامل الحكومة الإسرائيلية , و فيه تم إدراج كل صوت صادر عن دور عبادة إسلامية بمثابة ضجيج و يتم إدراجه ضمن قانون منع الضجيج القائم منذ عام 1961.

و يجيز هذا القانون للوزير ذي الإختصاص إصدار تعليمات يراها مناسبة لمنع الضجيج ما يعني إما الإسكات الكلي أو فرض أنظمة لمدى الصوت[1]

ب- **اقتحامات و استفزازات و تدنيس للمسجد الأقصى**: تتصاعد الانتهاكات و الهجمات الشرسة من المتطرفين اليهود المقتحمين للمسجد الأقصى المبارك, فبتاريخ 1979/08/14 حاولت جماعة غورشون سلمون المتطرفة اقتحام المسجد إلا أن المواطنين تصدوا لها و أفشلوا المحاولة ,و بتاريخ 1981/01/13 اقتحم أفراد حركة أمناء جبل الهيكل المسجد يرافقهم الحاخام موشي شيغل و بعض قادة حركة هتحيا و أرادوا الصلاة وهم يرفعون العلم الإسرائيلي و يحملون كتب التوراة و بتاريخ 1982/03/02 قام مجموعة من المتطرفين من مستوطني كريات أربع مزودة بالأسلحة النارية بمحاولة اقتحام الأقصى من باب السلسلة بعد أن اعتدت على الحارسين, وبوتيرة شبه يومية يقتحم عشرات المستوطنين المسجد الأقصى بتسهيلات و مرافقة من الشرطة الإسرائيلية و بمجموعات كبيرة باللباس الديني و الجلوس و الانبطاح على الأرض داخل باحات المسجد و الوقوف في أماكن محددة داخل المسجد و أداء الصلوات بتحريض من جماعات الهيكل وإلى جانب التصرفات الاستفزازية لمشاعر المسلمين و التي بدأت تأخذ منحى خطير خاصة خلال فترات الأعياد اليهودية و ذلك تحت حماية الشرطة الإسرائيلية و القوات الخاصة و كافة أذرع الأمن الإسرائيلية كأداء الطقوس التلمودية العلنية , ومن الأعمال الاستفزازية أيضا قيام منظمة يهودية تسمى "معهد الهيكل "بنصب شمعدان ذهبي[2],أسمته شمعدان الهيكل قبالة باب المغاربة بالقرب من الجهة الغربية للمسجد الأقصى[3], و بتاريخ 2000/06/26 ما يسمى بالوكالة اليهودية تقيم

1- وردة طيبي,المرجع نفسه, ص 921.

2- وهو شمعدان مصنوع من الذهب الخالص ويزن 45كيلو جراما,وقد تم نصبه في موقع ظاهر وعال يقابل المسجد الأقصى من جهة الغرب.

3- محسن صالح, المرجع السابق ,ص 35.

احتفالا كبيرا قرب الحائط الجنوبي للمسجد لعرض أفلام سينمائية مع استخدام ألعاب نارية و فرق موسيقية و بتاريخ 200/07/05 متطرفون يهود ينضمون تظاهرة استفزازية قرب المسجد الأقصى وذلك قرب باب الأسباط احتجاجا على أعمال الترميم[1] وبتاريخ: الخميس 2000/09/29 أقدم رئيس الوزراء الإسرائيلي أريل شارون على إقتحام باحة المسجد الأقصى في زيارة استفزازية رفقة أعضاء البرلمان,و باستنفار قوة هائلة من القوة والشرطة مما أثار غضب المصلين الذين تصدوا له فتم جرح العديد منهم[2], كما أنها كانت الشرارة التي أدت إلى اندلاع انتفاضة الأقصى عام2000[3].

ج- **تعطيل الصلاة في المسجد الأقصى**: يمثل الجانب الروحي في المسجد الأقصى معنى أخر يساهم في قدسيته ,لأنه لفهم حقيقة الممتلكات الدينية و كشف خصوصيتها يجب فهم الجوانب الروحية التي تخفيها[4], حيث استهلكت عملية تعطيل الصلاة بالمسجد الأقصى الجانب الأكبر من سلسلة الانتهاكات الإسرائيلية فلأول مرة تتعطل شعائر الصلاة بتاريخ 1967/07/09 إثر الاحتلال مند تحرير صلاح الدين للقدس من الصليبيين عام 1187 و تكرر هذا الأمر يوم الجمعة 1990/12/19 حينما أضطر أئمة المسجد إلى تأخير صلاة الجمعة لمدة ساعة بسبب منع القوات الإسرائيلية المصلين من الوصول للأقصى[5],و قد شهدت الفترة التي تزامنت مع الحرب على غزة إجراءات أمنية غير مسبوقة قلصت عدد المصلين في المسجد الأقصى خلال أيام الجمعة إلى ما لا يزيد على ثلاثة ألاف مصل فقط, حيث كان الاحتلال يفرض طوقا أمنيا على البلدة القديمة و يحيطه بطوق أمني أوسع في محيطها و يمنع كل من هو دون الخمسين عاما من الدخول للصلاة في المسجد الأقصى , كما كان يمنع حتى سكان البلدة القديمة الدين تقل

1- اللجنة الإعلامية لمؤسسة الأقصى, المرجع السابق, ص13.

2- وردة طيبي,المرجع السابق, ص 924.

3- محسن صالح, المرجع السابق ,ص 30.

4-Marie F Furet;H Dorandou;I MARTINEZ;la guerre et le droit,edition a pedone,paris,1979,p 204.

5- اللجنة الإعلامية لمؤسسة الأقصى, المرجع السابق, ص4.

أعمارهم عن الخمسين من دخول المسجد,وهي إجراءات لم يتخذها المحتل مسبقا حتى خلال انتفاضة الأقصى[1].

خامسا:القواعد القانونية الدولية المؤطرة لحماية المسجد الأقصى من الاعتداءات الإسرائيلية

أعلنت الولايات المتحدة بتاريخ:1967/07/14 على لسان ممثلها في الجمعية العامة أرثر جولدبرج أنها تعتبر القدس واحدة من أقدس مدن العالم ,و ترى أن القدس الشرقية التي احتلتها إسرائيل عام 1967 هي منطقة محتلة تخضع لقانون الاحتلال الحربي[2], و بما أن المسجد الأقصى جزء من مدينة القدس فلقد دخل القانون الدولي من عدة أبواب إذ تنطبق عليه أحكام اتفاقية لاهاي لعام 1907[3], و اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949[4], و البروتوكول الأول لعام 1977الملحق باتفاقيات جنيف الأربعة لعام 51977, بالإضافة إلى أحكام اتفاقية لاهاي لحماية الممتلكات الثقافية أثناء النزاع المسلح 1954 و البروتوكول الثاني الملحق بها لعام 1999,وكذا إعلان القاهرة بشأن حماية الممتلكات الثقافية لسنة 2004.

المطلب الثاني: الطبيعة القانونية للانتهاكات الإسرائيلية ضد المسجد الأقصى

تتمتع الممتلكات الثقافية و التاريخية و أماكن العبادة بالحماية المقررة للأهداف المدنية فلا يجوز ضربها أو التعرض لها من قبل الدول المتحاربة[6], إلا أن هذا الوضع لا ينطبق على المسجد الأقصى في القدس فلم يسلم هذا الأخير من

1- محسن صالح , المرجع نفسه ,ص 37.

2- محمود الحنفي ,المرجع السابق , ص 53.

3- إتفاقية لاهاي لعام 1907 الخاصة بإحترام قوانين و أعراف الحرب البرية.

4- إتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 بشأن حماية الأشخاص المدنيين وقت الحرب.

5- البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977 الملحق بإتفاقيات جنيف الأربعة 1949,والمتعلق بحماية ضحايا النزاعات الدولية المسلحة.

6- سهيل حسين الفتلاوي,**عماد محمد ربيع,القانون الدولي الإنساني**,الطبعة الأولى,دار الثقافة للنشر والتوزيع,عمان,الأردن,2007,ص 195.

الاعتداءات الإسرائيلية الإجرامية المنظمة و المتكررة ضد حرمته في القانون الدولي الإنساني بما تضمنه من قواعد خاصة بحماية أماكن العبادة الخاضعة للاحتلال ولعل أبرز هذه الاعتداءات هي محاولة إحراق المسجد الأقصى عام 1969[1].

الفرع الأول:مفهوم الانتهاكات الإسرائيلية ضد المسجد الأقصى

أولا:تعريفها

نعني بالانتهاكات الإسرائيلية ضد المسجد الأقصى كل المحاولات المستمرة من قبل السلطات الإسرائيلية المحتلة من أجل نزع الهوية الإسلامية و المسيحية التاريخية من مدينة القدس و فرض طابع مستحدث جديد و هو الطابع اليهودي و خاصة على المسجد الأقصى قلب و مركز الصراع الفلسطيني الإسرائيلي بإعتباره يقع ضمن نطاق مدينة القدس المحتلة, إذ قامت إسرائيل مرارا وتكرارا بانتهاك حرمة المسجد الأقصى في مدينة القدس و قامت بالاعتداء على المصلين في داخله[2]

ثانيا:أسبابها

يشكل المسجد الأقصى المبارك لدى اليهود هدفا رئيسيا لمحاولات الطمس والتعتيم و الاحتواء فهم يطلقون عليــه اسم جبل الهيكل و تداعيات تهويده تعود للمبررات الآتية:

أ - خلق صلة بين اليهود و الأرض.

ب - تهويد المسجد الأقصى و إضفاء المسحة الإسرائيلية عليه لتغيير الوضع الديني و التاريخي والقانوني للمسجد القائم منذ أمد.

ج- يعتبر اليهود حائط المبكى أو الحائط الغربي (البراق)الواقع أسفل باحة حرم المسجد الأقصى آخر بقايا المعبد اليهودي (الهيكل)الذي دمره الرومان في العام70 ، وهو أقدس الأماكن لديهم.

1- محمد فهد الشلالدة,**القانون الدولي الإنساني**,منشأة المعارف,الإسكندرية,2005, ص 272.

2- كامران الصالحي,**قواعد القانون الدولي الإنساني والتعامل الدولي**,الطبعة الأولى,مؤسسة موكرياني للبحوث والنشر,أربيل,2008,ص 150.

د -السعي لإنشاء دولة يهودية خالصة معترف بها دوليا[1].

هـ- تقوم إدعاءات كثيرة لليهود حول المسجد الأقصى و موقعه فهم يزعمون عبر مرويات و أساطير تلمودية أن الأقصى بني على أثار هيكلهم الذي بناه أولا الملك سليمان,و قد هدمه نبوخذ نصر(586 ق م- 587ق م) حسب تاريخهم اليهودي[2].

و- توحيد القدس تحت الاحتلال (المسجد الأقصى ضمن القدس) تحقيقا للحلم الصهيوني بجعلها عاصمة أبدية لإسرائيل[3].

ع- هدم المسجد الأقصى و بناء الهيكل المزعوم عقيدة صهيونية راسخة,فأطماع الصهاينة في هدم المسجد الأقصى المبارك قديمة قدم أحلامهم في إعادة بناء الهيكل المزعوم[4], لذلك بدأت سلطات الاحتلال بأعمال الحفريات مند احتلالها لمدينة القدس سنة 1967 و مازالت مستمرة[5].

ر- تغيير الطابع العربي و الإسلامي لمدينة القدس و طمس هويتها القومية العربية و الدينية الإسلامية[6].

الفرع الثاني:التكييف القانوني الدولي للانتهاكات الإسرائيلية ضد المسجد الأقصى

إن استمرار انتهاك سلطات الاحتلال الإسرائيلية لحرمة المقدسات الدينية في مدينة القدس الشرقية(وبالتحديد في المسجد الأقصى المبارك), و في سائر المناطق الفلسطينية المحتلة, و الاعتداء على المصلين و قيامها بانتهاك حرية العبادة و منع المصلين من الوصول إلى الأماكن المقدسة و أداء الصلاة فيها,يشكل انتهاكا صارخا لحرية العبادة و حق ممارسة الشعائر الدينية التي كفلتها الشرائع و المواثيق الدولية, و خاصة الشرعة الدولية لحقوق الإنسان,كذلك تتناقض مع أحكام اتفاقية لاهاي لعام 1907, واتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 و بروتوكولها الإضافي الأول الملحق بها لعام 1977 و اتفاقية لاهاي لعام 1954 و البروتوكول

1- حكيم العمري, المرجع السابق,ص7.

2- حسن موسى,المرجع السابق,ص 74.

3- مصطفى عبد الغني,**الأوقاف على القدس**,الهيئة المصرية العامة للكتاب,القاهرة ,ص 207.

4- عبدين محمد بركو,**المسجد الأقصى المبارك و الهيكل المزعوم**,الطبعة الأولى, دار قتيبة للنشر و التوزيع,دمشق, 2010,ص 21.

5- يوسف جمعة سلامة,**دليل المسجد الأقصى المبارك**,الطبعة الأولى,مكتبة وهبة,القاهرة,2011,ص 67.

6 - وردة طيبي,المرجع السابق, ص 925.

الإضافي الثاني الملحق بها لعام 1999 فجميعها حضرت الأعمال العدائية الموجهة إلى أماكن العبادة التي تشكل التراث الروحي و الثقافي للشعوب[1], ولكن سلطة الاحتلال بفعل ممارستها الهادفة إلى تهويد المسجد الأقصى فإنها تكون بفعلها هذا قد خرقت و تسببت بالانتهاك الجسيم لجميع قواعد القانون الدولي ذات الصلة, مما يستدعي قيام المسؤولية الدولية[2],وبإعتبار أن المسجد الأقصى من الممتلكات الثقافية الواقعة تحت ضل الاحتلال الحربي.

كما اعتبرت المادة الثامنة الفقرة ب من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لسنة 1998 تعمد توجيه هجمات إلى المباني المخصصة للأغراض الدينية من قبيل جرائم الحرب ,كما أن مواصلة إسرائيل انتهاكاتها لحرية العبادة و الوصول إلى الأماكن المقدسة لأبناء الديانتين المسيحية و الإسلامية في القدس المحتلة و اقتصار حرية التنقل على اليهود الإسرائيليين,و تمكينهم من الوصول إلى حائط البراق دون أية عراقيل أو قيود تعد شكلا من أشكال التمييز العنصري[3].

المبحث الثاني:دور منظمة اليونسكو في حماية التراث الثقافي في المسجد الأقصى من الانتهاكات الإسرائيلية

وضعت اليونسكو مجموعة شاملة من الوثائق الدولية لحماية التراث الثقافي من مختلف المخاطر التي تهدده وخاصة أثناء النزاعات المسلحة وفي حالات الاحتلال,ويمثل المسجد الأقصى نموذج مثالي في إطار حماية اليونسكو.

المطلب الأول:تعريف منظمة اليونسكو

أنشئت منظمة اليونسكو بتاريخ 1946/11/04, و هي إحدى الوكالات المتخصصة التابعة لمنظمة الأمم المتحدة و قد أنشئت في أعقاب انعقاد مؤتمر التربية و التعليم في لندن ,و سميت هذه المنظمة بالأحرف الأولى من تسميتها باللغة الإنجليزية و هي (United Nations Educationnel Scintific and Culture Organization),

1- محمود الحنفي, المرجع السابق ,ص 56.

2- عاصف كلاب,**المسؤولية الدولية عن انتهاك الاحتلال الإسرائيلي لمبدأ حماية الممتلكات الثقافية في القدس**,مجلة العلوم القانونية و السياسية,جامعة الوادي,اللمجلد10,العدد3,2019,ص487.

3- محمود الحنفي, المرجع السابق ,ص 56.

أما فيما يتعلق بأغراض هذه المنظمة فهي تسعى بمساهمتها في توطيد السلام و الأمن عن طريق تنمية التعاون بين الأمم في ميادين التربية و العلوم و الثقافة, و فيما يخص تشكيلها فهي تتألف من ثلاثة أجهزة و هي: الجهاز الرئيسي (المؤتمر العام),و الجهاز التنفيذي (مجلس تنفيذي),و الجهاز الإداري (الأمانة العامة)[1].

كما تقوم منظمة اليونسكو بمجموعة من الأعمال أهمها:

- تعزيز المعرفة و السعي لنشرها.
- تشجيع البحث العلمي و دعمه.
- تفعيل التبادل الثقافي و الحوار الثقافي ما بين الشرق و الغرب من خلال دعم الإعلام بوسائله المختلفة.

وللوصول إلى النتيجة المطلوبة وهي حماية التراث الثقافي والمساهمة في صيانته , فقد عملت اليونسكو على إقرار مجموعة من الاتفاقيات و التوصيات و القرارات الخاصة بالممتلكات الثقافية ,بحيث تتناول هذه الاتفاقيات تنظيم الجهد الدولي و الوطني في حماية الممتلكات الثقافية أثناء النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية,وفي أوقات السلم و الكوارث, و تتناول تنظيم المتاحف[2],و نقل الممتلكات الثقافية و استردادها و صيانتها و حضر الاتجار غير المشروع بها ,ولا يقتصر عمل اليونسكو على مجرد إقرار هذه الاتفاقيات أو التوصيات بل تبذل جهودا دائمة من أجل دراسة المستجدات و نقاط الضعف في هذه الاتفاقيات فتعمل على تعديلها, كما تساهم اليونسكو في تحقيق أهداف التنمية المستدامة المحددة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030 و التي اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 2015[3].

المطلب الثاني:آليات اليونسكو لحماية المسجد الأقصى

لقد حظيت الممتلكات الثقافية في القدس باهتمام كبير لدى اليونسكو,من خلال إصدار مجموعة كبيرة من التوصيات و القرارات الخاصة بضرورة صيانتها و

1- سلوى أحمد ميدان المفرجي, المرجع السابق, ص 148 .

2- عبد الغني حوبه,**آليات الحماية الدولية والوطنية للممتلكات الثقافية في القدس**,مجلة الشهاب,جامعة الشهيد حمه لخضر,الوادي,العدد2, 2016,ص 14.

3- محمد عادل القاضي,**القدس في القرارات الدولية**,مذكرة ماجستير,جامعة الخليل,فلسطين,2019,ص 46.

حمايتها و كف يد الاحتلال الإسرائيلي عنها و المطالبة بوقف كافة الانتهاكات التي يرتكبها بحق المقدسات الإسلامية و المسيحية في المدينة , ومما ينبغي الإشارة إليه أن القرار الذي اتخذته منظمة اليونسكو بمنح فلسطين صفة العضو كامل العضوية بتاريخ:2011/10/31,إنما يدل بدون أدنى شك على نقطتين أساسيتين هما أولا: الأهمية الخاصة للممتلكات الثقافية بفلسطين,ثانيا:الدور الفعال الذي تلعبه اليونسكو في حماية التراث الثقافي في القدس الشريف على وجه الخصوص[1] وبالأخص المسجد الأقصى المبارك و هو ما سنوضحه ضمن النقاط الموالية.

الفرع الأول: الحماية على ضوء القرارات الدولية.

تلعب اليونسكو دور كبير في حماية المسجد الأقصى من الاعتداءات المستمرة عليه, وذلك باعتبار أن حماية الممتلكات الثقافية تعد من مسؤولية منظمة اليونسكو, و نلمح هذا الأمر من خلال الاتفاقيات الدولية التي تتبناها المنظمة والهادفة إلى تطويق الممتلكات الثقافية بجدار حماية عازل ضد كل أنواع الاعتداءات و الجرائم الماسة بها , و كذا تعد هذه الاتفاقيات من بين أكبر الشواهد على الدول الأطراف من أجل تجسيد الالتزامات المتعهد بها على متن هذه الاتفاقيات , حيث نستشف دور اليونسكو في حماية المسجد الأقصى من الانتهاكات الصهيونية المتواترة من خلال التذكير المستمر ضمن قرارات اليونسكو الصادرة لصالح القدس ومقدساتها الدينية بمحتوى الاتفاقيات المتعهد بها من طرف الاحتلال الإسرائيلي وبضرورة الامتثال لها , و من بين أهم هذه الاتفاقيات التي تبنتها اليونسكو و التي تعد عصب حماية الممتلكات الثقافية نجد اتفاقية لاهاي لعام 1954 لحماية الممتلكات الثقافية و البروتوكولات الملحقة بها, أيضا إتفاقية باريس الخاصة بحضر استيراد وتصدير والنقل غير المشروع للملكية الثقافية المبرمة

في:1970/05/14,وكذا اتفاقية اليونسكو بشأن حماية التراث العالمي الثقافي

1- عبد الغني حوبه, مرجع سابق,ص 15.

و الطبيعي المبرمة في:1972/11/16 [1].

الفرع الثاني:الحماية على ضوء القرارات الدولية

لقد اتخذت اليونسكو عددا من القرارات الخاصة بالقدس و المقدسات فيها,و تمحورت القرارات حول الاهتمام بمدينة القدس و إلغاء ما غيرته إسرائيل فيها,و المحافظة على الممتلكات الثقافية و الأماكن المقدسة ووقف كافة الإجراءات و الانتهاكات الإسرائيلية المرتكبة ,خاصة ضد المسجد بتهويد الأقصى ,ومن بين أهم هذه القرارات نذكر منها:القرار رقم:83 عام:1970 (فيه أدانت اليونسكو حريق المسجد الأقصى وجميع المسؤولين عنه)[2],وكذا القرار رقم:199عام 2016(أكد هذا القرار على نفي وجود أي ارتباط ديني لليهود بالمسجد الأقصى و حائط البراق ,و إعتبرهما تراثا إسلاميا خالصا... الخ),وأيضا القرار رقم:212 عام 2021(أكد هذا القرار الذي تبناه المجلس التنفيذي لمنظمة اليونسكو على كل الإجراءات الإسرائيلية الرامية إلى تغيير طابع مدينة القدس ووضعها القانوني بأنها لاغيه وباطلة,كما أسف لفشل إسرائيل في وقف أعمال الحفر وإقامة الأنفاق وكافة الأعمال غير القانونية و المدانة في القدس الشرقية وفق قواعد القانون الدولي,أيضا ثبت هذا القرار تسمية المسجد الأقصى المبارك/الحرم القدسي الشريف كمترادفين لمعنى واحد....الخ).

بالنسبة للقيمة القانونية لهاته القرارات التي اشتملت على العديد من عبارات الأسف و الشجب و الاستنكار و الإدانة الموجهة ضد إسرائيل نتيجة للاعتداءات و الانتهاكات التي تقوم بها على مستوى المسجد الأقصى في سبيل تهويده بصفة خاصة و على مستوى القدس بصفة عامة, للأسف نجد أن الاهتمام بتنفيذ هذه القرارات قليل وبل ومعدوم في ظل استمرار إسرائيل

1- زهير خميسي,**الحماية القانونية للأماكن الدينية المقدسة في القانون الدولي(دراسة قانونية لوضعية القدس)**,أطروحة دكتوراه,تخصصقانونعام,كلية الحقوق,جامعة باتنة 1, 2017,ص145.

2- عادل محمد العضايلة, **القدس بوابة الشرق الأوسط للسلام**, دار الشروق للنشر و التوزيع,عمان,2006,ص 88

المسجد الأقصى بشتى الوسائل المتاحة, مما يجعلها مجرد حبر على ورق يفتقد إلى طابع التنفيذ الذي تكتمل معه النظرية مع التطبيق[1].

الفرع الثالث: الحماية في إطار الانتماء للتراث العالمي.

أدرجت لجنة التراث العالمي التابعة لليونسكو القدس القديمة و أسوارها ضمن قائمة التراث العالمي بناءا على طلب تقدمت به الأردن عام1981 [2]وبهذا اقتحمت القدس القديمة و أسوارها مجال التراث العالمي مما يعني أنها تحمل صفات وقيما كونية عليا، تتميز بخصائص فريدة ليست موجودة في أماكن أخرى, وباعتبار المسجد الأقصى يقع ضمن نطاق القدس القديمة فهو بذلك ينتمي إلى قائمة التراث العالمي ,كما تم إدراج القدس القديمة وأسوارها ضمن قائمة التراث العالمي المهدد بالخطر عام 1982 لدى منظمة اليونسكو[3], بناءا على طلب الأردن أيضا,و هو ما يضفي على المسجد الأقصى طابع الاحتواء الأمني.

الفرع الرابع:الحماية في إطار المشاريع

تقدمت اليونسكو بمشروع خاص بمركز المخطوطات الإسلامية في المسجد الأقصى ,حيث يهدف هذا المركز إلى الحفاظ على التراث المخطوط ورعايته، وعلى مكنونات توثيق معظم تاريخ القدس الذي يثبت هوية المدينة العربية والإسلامية,إلا أن إسرائيل رفضت منح تأشيرة لخبراء اليونسكو المسؤولين على هذا المشروع ,و هو ما أسفت له منظمة اليونسكو مطالبة بذلك إسرائيل منح خبراء اليونسكو هذه التأشيرة و بدون أية قيود[4], وفي إطار خطة عمل اليونسكو الخاصة بصون التراث الثقافي لمدينة القدس القديمة عن طريق التمويل الخارج عن الميزانية(المساهمة المالية السخية من طرف الأردن و النرويج و المملكة العربية السعودية) كان للمديرة العامة لليونسكو السيدة أودري أزولاي دور كبير في التقدم الذي أحرزته في تنفيذ أنشطة الصون

1- محمد عادل القاضي ,المرجع السابق,ص 70.

2- إبراهيم بظاظو, **بانوراما السياحة**, دار اليازوري العلمية, الأردن ,2020, ص 275.

3- وردة طيبي,المرجع السابق,ص 916.

4- قرارات منظمة اليونسكو – المجلس التنفيذي – رقم:99 1م ت/ب ع خ/م ق 1.19 بتاريخ 11/04/2016 .

والترميم والتدريب في مدينة القدس القديمة و أسوارها, ولا سيما فيما يخص تطوير مركز المسجد الأقصى لترميم المخطوطات الإسلامية في المدرسة الأشرفية[1],بفضل مساهمة الدول السابقة الذكر,أيضا كان لليونسكو دور كبير في الإشراف و متابعة مدى تنفيذ مشاريع الترميم الهاشمية الثمانية عشر داخل المسجد الأقصى وحوله.

الفرع الخامس: الحماية في إطار بعثة اليونسكو للرصد التفاعلي و تقارير الرصد المعزز.

لأجل بحث الأوضاع و تقصي الحقائق أفادت اليونسكو [2]بعثة للرصد التفاعلي لمدينة القدس القديمة و أسوارها ,بحيث تقوم هذه البعثة بإعداد التقارير و التوصيات بهذا الشأن, كما تعمل لجنة التراث العالمي التابعة لليونسكو على إعداد تقارير الرصد المعزز بصفة متواصلة عن حالة صون التراث في مدينة القدس القديمة.

خاتمـــــة: يتبين لنا من خلال هذا الاستعراض البسيط و الموجز أن منظمة اليونسكو كان لها دور كبير في حماية المسجد الأقصى وفق آليات حمائيه متنوعة من الممارسات الإسرائيلية الإجرامية المستمرة لأجل تغيير الطابع العربي والإسلامي لمدينة القدس و لطمس هويتها القومية العربية والدينية الإسلامية. وعليه توصلنا لبعض النتائج و هي كالأتي:

- المسجد الأقصى موقع مقدس ومصدر توتر بين الفلسطينيين و الإسرائيليين منذ عقود.
- الهدف الإسرائيلي من وراء الانتهاكات الإجرامية التهويديه المستمرة ضد حرمة المسجد الأقصى و التي تتزايد يوما بعد يوم هو محاولة هدمه و بناء الهيكل المزعوم مكانه.
- استمرار الحفريات الإسرائيلية في محيط المسجد الأقصى يعتبر تمردا وانتهاكا صارخا للقرارات الأممية ذات الصلة، وفي مقدمتها قرارات اليونسكو.
- افتقار الجدية و الآلية اللازمة على القرارات الدولية لإرغام الكيان الإسرائيلي على احترامها.

1- منظمة اليونسكو,المؤتمر العام ,تقرير لجنة الثقافة رقم 40 م/ 94 ,الدورة الأربعون,بتاريخ:23 / 11 /2019.

2- قرارات منظمة اليونسكو – المجلس التنفيذي – رقم:99 1م ت/ب ع خ/م ق 1.19 بتاريخ 11/04/2016 .

وعليه نوصي بالاقتراحات الآتية:

- ضرورة أن يتحمل مجلس الأمن الدولي مسؤولياته من خلال التدخل الفوري لوقف الحفريات الإسرائيلية في محيط المسجد الأقصى بمدينة القدس المحتلة لأنها تضعف أساساته وتهدد بقائه.

- ضرورة تشكيل لجنة تحقيق دولية من أجل التحقيق في ممارسات المستوطنين واعتداءاتهم المستمرة بحق الأماكن المقدسة والاعتداءات على المصلين، وتأمين حماية دولية للمسجد الأقصى.

- على اليونسكو الاضطلاع بمسؤولياتها في حماية المسجد الأقصى في القدس المحتلة واتخاذ إجراءات سريعة و عاجلة و فعالة لوضع حد للسياسة الإسرائيلية العدوانية .

قائمة المصادر والمراجع:

أولا / قائمة المصادر:

أ- الاتفاقيات:

1- اتفاقية لاهاي الخاصة باحترام قوانين و أعراف الحرب البرية,تم اعتمادها بتاريخ:18/10/1907.

2 - اتفاقية لاهاي لحماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح,تم اعتمادها من طرف منظمة اليونسكو بتاريخ:14/05/1954.

3 - اتفاقية جينيف بشأن حماية الأشخاص المدنيين وقت الحرب,تم اعتمادها من طرف اللجنة الدولية للصليب الأحمر بتاريخ:12/08/1949.

4 - - البروتوكول الإضافي الأول الملحق باتفاقيات جنيف الأربعة 1949,والمتعلق بحماية ضحايا النزاعات الدولية المسلحة **و المعتمد** عام 1977.

ب- قرارات المنظمات الدولية:

1- قرارات منظمة اليونسكو

ج- القران الكريم

ثانيا / قائمة المراجـــــع:

أ- الكتب:

1- حسن موسى , **القدس و المسجد الأقصى المبارك حق عربي و إسلامي عصي على التزوير**, مؤسسة باحث للدراسات , لبنان , 2010 .

2- عمر عبد الله معروف , **المدخل إلى دراسة المسجد الأقصى المبارك** , الطبعة الأولى ,دار العلم للملايين ,لبنان,2009.

3 - سلوى أحمد ميداني المفرجي , **الحماية الدولية للممتلكات الثقافية أثناء النزاعات المسلحة**,دار الكتب القانونية,مصر,2011

4 - محمود الحنفي, **بطاقات قانونية حول الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967**,مكتبة فلسطين للكتب المصورة,فلسطين,2014.

5 - اللجنة الإعلامية لمؤسسة الأقصى,**المسجد الأقصى المبارك اعتداءات ومخاطر(1967-2005)**,مؤسسة الأقصى لإعمار المقدسات الإسلامية,2005.

6- حكيم العمري,**الاستيطان الإسرائيلي في الأراضي المحتلة- دراسة في أحكام القانون الدولي العام 2018**,الطبعة الأولى,المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتجية و السياسية و الاقتصادية,ألمانيا,2019.

7- محسن صالح,**معاناة القدس والمقدسات تحت الاحتلال الإسرائيلي**,مركز الزيتونه للدراسات والاستشارات,بيروت,لبنان,2011.

8- سهيل حسين الفتلاوي,**عماد محمد ربيع,القانون الدولي الإنساني**,الطبعة الأولى,دار الثقافة للنشر والتوزيع,عمان,الأردن,2007.

9- محمد فهد الشلالدة,**القانون الدولي الإنساني**,منشأة المعارف,الإسكندرية,2005.

10- كامران الصالحي,**قواعد القانون الدولي الإنساني والتعامل الدولي**,الطبعة الأولى,مؤسسة موكرياني للبحوث والنشر,أربيل,2008.

11 - مصطفى عبد الغني,**الأوقاف على القدس**,الهيئة المصرية العامة للكتاب,القاهرة .

12 - عبدين محمد بركو,**المسجد الأقصى المبارك و الهيكل المزعوم**,الطبعة الأولى, دار قتيبة للنشر و التوزيع,دمشق, 2010.

13 - يوسف جمعة سلامة,**دليل المسجد الأقصى المبارك**,الطبعة الأولى,مكتبة وهبة,القاهرة,2011.

14 - عادل محمد العضايلة, **القدس بوابة الشرق الأوسط للسلام**, دار الشروق للنشر و التوزيع,عمان,2006.

15- إبراهيم بظاظو, **بانوراما السياحة**, دار اليازوري العلمية, الأردن ,.2020

ب- الرسائل الجامعية:

1- عبد الرزاق وادفل,**الحماية القانونية للممتلكات الثقافية أثناء النزاعات المسلحة**,مذكرة ماجستير,تخصص قانون دولي جنائي,كلية الحقوق,جامعة العربي بن مهيدي,أم البواقي,2011.

2 - محمد عادل القاضي,**القدس في القرارات الدولية**,مذكرة ماجستير,جامعة الخليل,فلسطين,2019.

3 - زهير خميسي,**الحماية القانونية للأماكن الدينية المقدسة في القانون الدولي(دراسة قانونية لوضعية القدس)**,أطروحة دكتوراه,تخصص قانون عام,كلية الحقوق,جامعة باتنة 1, 2017.

ج- المقالات في المجلات:

1- ياسر هاشم عماد الهياجي,**دور المنظمات الدولية و الإقليمية في حماية التراث الثقافي و إدارته وتعزيزه**, مركز عبد الرحمان السديري ,السعودية ,العدد الرابع والثلاثون,**2016**.

2- وردة طيبي , **المسجد الأقصى المبارك و القانون الدولي الإنساني** , مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية و السياسة,جامعة محمد بوضياف,المسيلة,المجلد الثاني, العدد التاسع , 2018 .

3- عبد الغني حوبه,**آليات الحماية الدولية والوطنية للممتلكات الثقافية في القدس**,مجلة الشهاب,جامعة الشهيد حمه لخضر,الوادي,العدد2, 2016.

4- عاصف كلاب,**المسؤولية الدوليةعن إنتهاك الاحتلال الإسرائيلي لمبدأ حماية الممتلكات الثقافية في القدس**,مجلة العلوم القانونية و السياسية,جامعة الشهيد حمه لخضر,الوادي,المجلد10,العدد3, 2019.

د- الكتب الأجنبية:

1-Marie F Furet;H Dorandou;I MARTINEZ;la guerre et le droit,edition a pedone,paris,1979.